في المثالين المذكورين والا لكان لفظ نحو لغوا اذ لا نحو لهما ح بل اراد حصر مجيء
فعل صفة في المثالين فعمم اولا جواز اسكان العين في كل فعل اسما كان او صفة
بقوله ونحو ابل وبلز يجوز فيهما ابْل وبلْز ثم خصص ثانيا اتيان فعل
في الصفات بالمثالين المذكورين بقوله ولا ثالث لهما هذا ما ذكروه والحق
ما ذكرناه اولا ويؤيده ما ذكره الزوزني في شرح السبعيات من انه اجمع البصريون
على انه لم يات على فعل من الاسما الا ابل ومن الصفات الا بلز وحكى الكوفيون
اطلا من الاسما ايضا وهي الخاصرة فقد اتفق الفريقان على اقتصار فعل على خ اختصار
هذه الثلاثة هذا ما ذكره ثم ما نقل من نحو ابد يمكن انه لم يثبت عندهم
او لا يكون بطريق الاصالة او لا يكون فصيحا ومراده بيان اللغة الفصيحة
واما قولهم يلزم ان يكون لفظ نحو لغوا فمدفوع لان الافراد الذهنية لفعل
اعم من هذين المثالين وان لم يوجد في الخارج منها غيرهما فقوله ونحو ابل
وبلز بالنظر الى الافراد الذهنية وقوله ولا ثالث لهما اشارة الى انه لم يوجد في الخارج
منها غيرهما وبعضهم يقول معناه انه لم يجز اسكان العين في شيء مما جاء على
فعل الا في ابل وبلز بمعنى انه جاء على فعل كثير من الالفاظ لكن لم يجز اسكان
العين في شيء منها غير ابل وبلز وذلك لان المص حكم في الحبك بكسر الحا وضم البا
بانه من التداخل ولو لم يثبت الحبك بكسرتين عنده كيف يمكنه الحكم بالتداخل
ها هنا والتصحيف الذي ذكره بعضهم تكلف ردي فتعين الحمل على ما ذكرناه
وهذا ايضا ضعيف لانه لو كان المراد ذلك لتناقض كلام المص فان قوله ونحو
ابل وبلز يجوز فيه ابْل وبلْز تصريح بان كل ما كان على فعل بكسرتين يجوز فيه
الاسكان وقوله ولا ثالث لهما على هذا التفسير يدل على انه لا يجوز الاسكان
الا في ابل وبلز وهل هذا الا تناقض بين ولا يرد هذا على التفسير الذي ذكرناه
اولا لان حاصله انه بين ان كل ما كان على فعل بكسرتين يجوز فيه الاسكان ثم
اشار الى انه لم يجئ على فعل الا لفظان وهذا لا ينافيه كما عرفت والبعض كل ما
جاء بكسرتين على زعم هذا القايل كالابط والحبك والابد يجوز فيه الاسكان

فكيف

فكيف يصح هذا الحكم واما حكم المص بالتداخل فبناء على اللغة الغير الفصيحة وهي
الحبك بكسرتين فان قلت ما تريد بالفصيح وباي شيء تعلم انه غير فصيح و
غيره فصيح قلت المراد الفصاحة اللفظية فان الفصاحة قسمان راجع
الى المعنى وهو خلوص الكلام عن التعقيد وراجع الى اللفظ وهو ان يكون اللفظ
على السنة الفصحا الموثوق بعربيتهم ادور واستعمالهم لها اكثر وانت لو تصفحت
كلامهم صفحة بعد صفحة واستقريت كتبهم ورقا بعد ورق لا تكاد تجد الحبك
بالكسرتين الا قليلا وتجده بالضمتين كثيرا ونحو قفل يجوز فيه قفُل على راي
لمجيء عسُر ويسُر اي نحو قفل بالسكون يجوز فيه قفل بالضم لمجيء عسر ويسر بالضم
في عسر ويسر بالسكون فان الضم فرع السكون فيهما لقلة الاستعمال بالضم و
كثرته بالسكون والاكثرون لا يجوزون ذلك اذ لا يحصل منه الغرض وهو التخفيف
مع جواز ان يكون الضم والسكون في عسر ويسر بالاصالة وكان الاخفش اكثر استعمالا
وللرباعي خمسة ابنية جعفر وزبرج وبرثن ودرهم وقمطر القياس يقتضي
ان يكون للرباعي المجرد ثمانية واربعون بنا اذ هو الحاصل من ضرب اثني عشر في
الاربعة التي هي احوال اللام الاولى لكن لم يات الا ما ذكره للاستثقال والجعفر
النهر الصغير والزبرج الزينة والبرثن مخلب الاسد والقمطر ما يصان فيه
الكتب وامثلتها من الصفة سلهب للطويل ودفنس للحمقا وجرشع
للطويل وهبلع للاكول وسبطر للطويل الممتد اعلم ان في ثبوت فعلل بكسر
الفا وفتح اللام بحثا لان درهما معرب وهبلعا انما يكون رباعيا ان قلنا
باصالة الها وان قلنا بزيادتها كما هو مذهب ابي الحسن فلا وسيتحقق ذلك
في ذي الزيادة ان شاء الله تعالى وزاد الاخفش واحدا وهو جخدب واما نحو جندل
وعلبط فتوالي الحركات حملهما على باب جنادل وعلابط اي اختلف في بناء
فعلل بضم الفا وفتح اللام فاثبته الاخفش وروى جخدبا بفتح الدال لنوع
من الجراد وسيبويه يرويه بالضم فهو كبرثن وروى الفرا طحلبا وبرقعا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)